[316] 4 - كيفية ثبوت النسبة. وهذه الكيفية بلحاظ عالم الثبوت تسمى مادة، وبلحاظ عالم الاثبات تسمى جهة. ب - إن الجهات أربع: 1 - الضرورة. 2 - الامكان. 3 - الدوام. 4 - الاطلاق المعبر عنه بالفعل. ج - إن الجهات قد تتداخل، ومن ألوان التداخل انقلاب الممكنة للضرورية. وهناك ثلاثة موارد يحتمل فيها الانقلاب من الامكان للضرورة: 1 - أخذ المحمول في الموضوع نحو الانسان الكاتب كاتب، وهو المعبر عنه بالضرورة بشرط المحمول، لان الكتابة وإن كانت ثابتة للانسان بالامكان الا أنها ثابتة للكاتب بالضرورة. فهذا المورد من موارد انقلاب الممكنة للضرورية. 2 - دخول الجهة في المحمول نحو الانسان كاتب بالامكان، على نحو يكون قيد (بالامكان) مرتبطا بالمحمول - وهو كاتب - لا بنسبة المحمول للموضوع، وهذا المورد من موارد انقلاب القضية الممكنة للضرورية، باعتبار أن ثبوت الكتابة بما هي للانسان أمر ممكن، الا أن ثبوت الكتابة المقيدة بالامكان له أمر ضروري، وهذا التصور ليس خاصا بجهة الامكان بل هو عام لسائر الجهات أيضا. وقد ذهب شيخ الاشراق السهروردي إلى رجوع جميع القضايا الممكنة للضرورية، باعتبار أخذ الجهة قيدا في المحمول، لا مرآة معبرة عن نسبة المحمول للموضوع، وبرهانه على ذلك برهان إثباتي، وهو: أن الظاهر الاولي